

شرف - إزاء - عدل



الجمهورية الإسلامية الموريتانية

وزارة التجهيز والنقل



**المادة 2:** من اجل الحصول على اعتماد لافتتاح و استغلال مدارس تعليم السياقة يجب استيفاء الشروط التالية :

• يجب ان تشتمل كل مدرسة سياقه على مجموعة من العمال موزعين على النحو التالي:  
- مدير و خلفه؛

- مدرس مكلف بالتدريس النظري و التطبيقي.

• الحصول على مقر معتمد من طرف الوزارة المكلفة بالنقل و يحتوى على:

- قاعة مهيأة لتقديم دروس تعليم السياقة النظرية و التطبيقية؛

- قاعة تضم إدارة مدرسة تعليم السياقة.

• الحصول على المعدات الضرورية (المعلوماتية – مسائل الإيضاح – سيارات مجهزة بدواسات مزدوجة ، و لوحة مضيئة تحمل اسم المؤسسة و رقم هاتفها) إضافة إلى ميدان للتدريب من اجل إكمال التكوين و ذلك انسجاما مع دفتر الالتزامات المتعلقة بالتسيير الأمثل لمدارس تعليم السياقة في موريتانيا.

• الحصول على تأمين خاص، يسمى تأمين مدارس السياقة .

**المادة 3 :** يجب على طاقم التدريس بمدرسة تعليم السياقة المذكور في المادة 2 من هذا المقرر ان يستجيب للشروط التالية:

- أن يكون حاصلًا على شهادة مدرس بمدارس تعليم السياقة؛
- أن يكون حاصلًا على الأقل على إحدى فئات رخصة السياقة ؛
- أن لا يكون قد تعرض لعقوبة توقيف الرخصة بسبب حادث خطير؛
- أن لا يكون مدانًا بحكم قضائي نتيجة ارتكاب أي جرم.

**المادة 4 :** يمكن الحصول على اعتماد لافتتاح و استغلال مدارس تعليم السياقة من طرف الأشخاص المعنويين أو الطبيعيين من ذوي الجنسية الموريتانية أو من



مواطني الدول التي تربطنا بها اتفاقيات متعلقة بهذا النشاط. و يجب على المعنيين أن يودعوا لدى الوزارة المكلفة بالنقل ملفا مكونا من العناصر التالية:

➤ طلب اعتماد لافتتاح و استغلال مدرسة لتعليم السياقة .

➤ تقرير صادر عن المفتشية الداخلية لوزارة التجهيز والنقل يفيد بان المترشح يستجيب بشكل كامل لترتيبات المادتين 2 و 3 من هذا المقرر.

**المادة 5 :** تخضع مدارس تعليم السياقة لمراقبة و تقويم نشاطاتها سواء تعلق الأمر بالتكوين أو بالمعدات المستخدمة. و تكون نتائج هذه المراقبة على شكل تقرير يحدد الايجابيات و السلبيات الملاحظة لدى المؤسسة و تتم إحالة نسخة منه إلى مديرها.

**المادة 6 :** يمكن لوزير التجهيز و النقل أن يعمد إلى سحب أو تعليق اعتماد افتتاح و استغلال مدرسة السياقة في حال:

➤ التوقف الكلي للنشاط؛

➤ عدم احترام النظم المعمول بها.

**المادة 7:** تحال وثيقة سحب أو تعليق الاعتماد لمدير مدرسة تعليم السياقة مع توضيح أسباب القرار.

**المادة 8 :** تتم طباعة اعتماد افتتاح و استغلال مدارس تعليم السياقة على ورق من فئة 105 × 147.5 ملم و يحدد فيه:

➤ اسم و عنوان المقر الاجتماعي لمدرسة تعليم السياقة؛

➤ التسمية التجارية؛

